فلا تعتدوها الاية وايات اخر ويكون ما قبله
وما بعده من باب ذكر العام بعد الخاص وعكسه
وحينيذ فمعنى لا تعتدوها لا تتجاوزوا ما حد لكم
بمخالفة المامور وارتكاب المحظور **وحرم اشيا**
فلا تنتهكوها اي لا تتناولوها ولا تقربوها
وسكت عن اشيا رحمة لكم اي لاجلكم حال كون
السكوت عنها **غير نسيان** لاحكامها لا يضل ربي
ولا ينسى **فلا تبحثوا عنها** لخبر ان اعظم المسلمين
في المسلمين جرما من سال عن شي لم يحرم فحرم
لاجل مسيلته دل على ان ثم اشيا الاصل فيها الاباحة
وقد يعرض لها التحريم بوسايط وقول بعضهم
دل على ان ثم اشيا لم يذكر احكامها ولا احكام لها
فيه نظر فتامله وقد مر الكلام على معنى فلا
تبحثوا عنها مستوفى في مبسوطاتي في شرح الحديث
التاسع فانظره ثم النهي يحتمل اختصاصه بزمنه
صلى الله عليه وسلم لان كثرة البحث والسوال حينيذ
عما لم يذكر قد يكون سببا لنزول التشديد فيه

نسخ لاجلها وهي الظاهر
اي لاجل الرحمة فان رحمة
من الحق تعالى مفعول لاجله

رجع النفي ان السكوت عنها فكانها الاباحة

بايجاب

بايجاب او تحريم ويحتمل تفاوته على عمومه لان
كثرة البحث والسوال عما لم يذكر في الواجبات
ولا في المحرمات قد يوهم اعتقاد ايجابه او تحريمه
وصح هلك المتنطعون قالها ثلاثا والمتنطع
البحاث عما لا يعنيه او الذي يدقق نظره في
الفروق البعيدة فيفرق بين متماثلين بمجرد
فرق لا يظهر اثره في الشرع مع وجود الاوصاف
المقتضية للجمع او يجمع بين متفرقين بمجرد
وصف طردي غير مناسب مع انه لم يدل لنا
دليل شرعي فهذا النظر والبحث غير مرضي
ولا محمود وان وقع فيه طوايف ومن ثم قال
ابن مسعود رضي الله عنه اياكم والتنطع اياكم
والتعمق وعليكم بالعتيق يعني ما كان عليه
الصحابة رضي الله عنهم ومن كلام بعض ايمتنا
لا ينبغي لنا ان نكتفي بالحيالات في الفروق
كذا اصحاب الراي ومتى كان اجتماع الشبين
اظهر في الظن من افتراقهما وجب القضا باجتما
عما

كالخبر البعيد مثلا اي في الحد الاول
وعده من الثقاتين اهـ

كون كل صحابي يروي

ثيره

Copyright © King Saud University